

أحكام الأطعمة والذبح	عنوان الخطبة
١/أحكام الأطعمة والذبح ٢/الحلال والحرام في	عناصر الخطبة
الأطعمة، والأشربة ٣/متي تحلّ الذبيحة؟ ٤/آداب	
الذبح.	
د. خالد بن محمود بن عبدالعزيز الجهني	الشيخ
١٤	عدد الصفحات

الخطبةُ الأولَى:

إن الحمدَ لله؛ نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه الله فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ له، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)[آل عمران: ١٠٢]؛ (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مُسْلِمُونَ)



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

⁽ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَحَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء: ١]، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ يُصْلِحْ لَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) [الأحزاب: ٧٠، ٧٠].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله -عز وجل-، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ -صلى الله عليه وسلم-، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ.

أما بعدُ: فحَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: "أحكام الأطعمة، والذبح".

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول ثلاثة محاور: المحور الأولُ: ما يحلُّ لنا، وما يحرمُ علينا منَ الأَطعِمَةِ، والأشربَةِ. المحور الثاني: متى تَحلُّ الذبيحةُ؟ المحور الثالث: آداب الذبح.



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔯

 ^{+ 966 555 33 222 4}

info@khutabaa.com



والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأولُ: ما يحلُّ لنا، وما يحرمُ علينا منَ الأَطعِمَةِ، والأشربَةِ:
اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الله قدْ أَبَاحَ لَنَا كُلَّ طَعَامٍ طَاهِرٍ لَا مَضَرَّةً
فِيهِ سَواءٌ كَانَ مِنَ الحُبُوبِ، أَوِ الثِّمَارِ، أَوِ النَّبَاتَاتِ. قَالَ -تَعَالَى-: (هُوَ
الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا) [البقرة: ٢٩]، وَقَالَ -تَعَالَى-:
(يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ
الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌ مُبِينٌ) [البقرة: ١٦٨].

وَقَالَ -تَعَالَى-: (يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ) [الأعراف: ١٥٧]، وَالْمَرادُ بِالخَبِيثِ هُنَا: كُلُّ مُسْتَحْبَثٍ فِي الْعُرْفِ. [١]



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

 ^{+ 966 555 33 222 4}

info@khutabaa.com



وَيُكْرَهُ أَكُلُ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ كَالبَصَلِ، وَالثُّومِ، وَالكُرَّاثِ عِنْدَ صَلَاةِ الجَمَاعَةِ. رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ، فَوَقَعْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- فِي تِلْكَ البَقْلَةِ: التُّومِ، وَالنَّاسُ حِيَاعٌ، فَأَكُلْنَا مِنْهَا أَكُلاً شَدِيدًا، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى المسْجِدِ، فَوَجَدَ التُّومِ، وَالنَّاسُ جِياعٌ، فَأَكُلْنَا مِنْهَا أَكُلاً شَدِيدًا، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى المسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- الرِّيح، فَقَالَ: "مَنْ أَكُلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الحَبِيقَةِ [٢] شَيْئًا، فَلَا يَقْرَبَنَا فِي المَسْجِدِ"، فَقَالَ النَّاسُ: وللسَّجَرَةِ الحَبِيقَةِ [٢] شَيْئًا، فَلَا يَقْرَبَنَا فِي المَسْجِدِ"، فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ، خُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَاكَ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- فَقَالَ: "أَيُّهَا لَنَّاسُ: اللهُ عَلَيه وسلم- فَقَالَ: "أَيُّهَا النَّاسُ: إنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رَبِّكَاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رَبِحَهَا" [٣].

والأطْعِمَةُ التي حرَّمَهَا اللهُ عَلَينَا تسْعَةُ أَنوَاعٍ: الأَوَّلُ: كُلُّ طَعَامٍ نَجِسٍ، كَالمَيْتَةِ، وَالدَّم، وَخُمِ الجِنْزِيرِ. قَالَ -تَعَالَى-: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْجِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالْمُتَورِدِينَ وَمَا أَكُلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقُ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَاحْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي تَحْشَوْهُمْ وَاحْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكُمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

info@khutabaa.com



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔯

⁽ + 966 555 33 222 4



وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمِ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ) [المائدة: ٣].

الثَّاني: كُلُّ مُسْكِرٍ. رَوَى مُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما قالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وسلم -: "كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَرَامٌ" [٤].

الثالثُ: خُومُ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ. رَوَى البُحَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وسلم- "نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الخَمُرِ الأَهْلِيَّةِ".[٥]

والحُمُر الأهلية: هي المِستأنسةُ التي يَستخدِمُها الفَلَّاحونَ في الأَريافِ.

الرابعُ: كُلُّ مَا يَفْتَرِسُ بِنَابِهِ كَالْأَسَدِ، وَالنَّمِرِ، وَالذِّنْبِ، وَالفَهْدِ، وَالكَلْبِ، وَالسِّنَوْرِ، وَالنَّعْلَبِ. رَوَى البُحَارِيُّ وَالسِّنَوْرِ، وَالنَّعْلَبِ. رَوَى البُحَارِيُّ وَالسِّنَوْرِ، وَالنَّعْلَبِ. رَوَى البُحَارِيُّ وَالسِّنَوْرِ، وَالنَّعْلَبِ. رَوَى البُحَارِيُّ وَالسَّبُعُ النَّبِيُّ –صلى ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي تَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ –رضي الله عنه – قَالَ: "نَهَى النَّبِيُّ –صلى الله عليه وسلم – عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ".[٦]



⁶ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com





الخامس: كُلُّ مَا يَصِيدُ بِحِحْلَبِهِ كَالصَّقْرِ، وَالشَّاهِينِ، وَالبُومَةِ. رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما - قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللهِ عَنْ كُلِّ ذِي عَنَّاسٍ مِنَ الطَّيْر"؛ [٧] وَالمِحْلَبُ نَابٍ مِنَ الطَّيْر"؛ [٧] وَالمِحْلَبُ لِلطَّائِرِ، وَالسِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِحْلَبٍ مِنَ الطَّيْر"؛ [٧] وَالمِحْلَبُ لِلطَّائِرِ، وَالسِّبَاعِ بِمَنْزِلَةِ الظُّفْرِ لِلْإِنْسَانِ.

السّادس: كُلُّ مَا يَأْكُلُ الجِيَفَ مِنَ الْحَيَوانَاتِ وَالطُّيُورِ، كَالنِسْرِ، وَالغُرَابِ، وَالفَّرْرِ، وَالحَشَرَاتِ. رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ -رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- أَنَّهُ قَالَ: "خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- أَنَّهُ قَالَ: "خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي اللَّبِيِّ -صلى الله عليه والخَرَم: الحَيَّةُ، وَالخُرَابُ الأَبْقَعُ، [٨] وَالفَارَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ، وَالحُدَيَّا"؛ [٩] فَذَكَرَ النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- الغُرَاب، ويُقَاسُ عليه والحُديَّا"؛ [٩] فَذَكَرَ النبيُّ -صلى الله عليه وسلم- الغُرَاب، ويُقَاسُ عليه كُلُ ما يأْكُلُ الجِيف، والنَّجَاسَاتِ.

السَّابع: كُلُّ مَا أَمَرَ الشرعُ بِقَتْلِهِ، وَقَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّةِ، وَالغُرَابِ، وَالفَأْرَةِ، وَالكَلْبِ العَقُورِ، وَالحُدَيَّا، وَالعَقْرَبِ. رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ عَنِ وَالكَلْبِ العَقُورِ، وَالحُدَيَّا، وَالعَقْرَبِ. رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّيِيِّ -صلى الله عليه وسلم- أنَّهُ قَالَ: "خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ النَّيِيِّ -صلى الله عليه وسلم- أنَّهُ قَالَ: "خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ

info@khutabaa.com



ص.ب 156528 اثرياض 11788 🔯

⁶ + 966 555 33 222 4



وَالْحَرَمِ: الْحَيَّةُ، وَالْغُرَابُ الْأَبْقَعُ، وَالْفَارَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْحُدَيَّا"، وَإِلْ وَالْعَوْرُ، وَالْحُدَيَّا"، وَإِلَا إِلَا إِلَا اللَّامِقُورُ، وَالْحُدَيَّا"،


الثامنُ: كُلُّ مَا نَهَى الشرعُ عَنْ قَتْلِهِ، وَقَدْ نَهَى الشَّارِعُ عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالْمُدُهُ عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالْمُدُهُدِ، وَالصُّرَدِ. [١١] رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ –رضي الله عنهما قَالَ: "إِنَّ النَّبِيَّ –صلى الله عليه وسلم نَهَى عَبَّاسٍ –رضي الله عنهما قَالَ: "إِنَّ النَّبِيَّ –صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالهُدْهُدُ، وَالصُّرَدُ". [١٢]

التَّاسِعُ: كُلُّ مَا تَوَلَّدَ مِنْ مَأْكُولٍ وَغَيْرِ مَأْكُولٍ، كَالبَغْلِ الْمَتَوَلِّدِ بَيْنَ الخَيْلِ، وَالتَّاسِعُ: كُلُّ مَا تَوَلَّدِ بَيْنَ الخَيْلِ، وَالْخَمْرِ الأَهْلِيَّةِ. [١٣]

المحور الثاني: متى تَحَلُّ الذبيحةُ؟

اعلموا -أيها الإحوة المؤمنون- أنَّ الذَّبِيحَةَ لِكَي تَحِلَّ لَا بُدَّ مِنْ تَوَفُّرِ أَربَعَةِ شُروطٍ:

الأولُ: أَنْ يَكُونَ الذَّابِحُ مُسْلِمًا، أَوْ كِتَابِيًّا عَاقِلًا قَاصِدًا. قَالَ -تَعَالَى-: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ



^{+ 966 555 33 222 4}info@khutabaa.com





وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكُلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ [المائدة: ٣].

وَقَالَ -تَعَالَى-: (الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَقَالَ الْذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلُّ لَهُمْ) [المائدة: ٥]؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما-: "طَعَامُهُمْ: ذَبَائِحُهُمْ". [١٤]

وَقَالَ الإِمامُ الزُّهْرِيُّ: "لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ نَصَارَى الْعَرَبِ، وَإِنْ سَمِعْتَهُ يُسَمِّي لِغَيْرِ اللهِ فَلَا تَأْكُلْ، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ فَقَدْ أَحَلَّهُ الله، وَعَلِمَ كُفْرَهُمْ". [٥٥]

التَّاني: أَنْ يَكُونَ الذَّبِحُ بِمُحَدَّدٍ يَنْهَرُ الدَّمَ كَالْحَدِيدِ، والحَجَرِ إِلَّا السِّنَّ وَالطُّفُرَ، فَإِنَّهُ لَا يُبَاحُ الذَّبْحُ بِهِمَا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ -رضي الله عنه- أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم- قَالَ: "مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوهُ



ص.ب 156528 الرياض 11788

⁽ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ: فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ: فَمُدَى الحَبَشَةِ".[١٦]

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ -رضي الله عنه - عَنْ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ، فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ". [٧٧]

أقولُ قولي هذا، وأُستغفرُ اللهَ لي ولكُم.

الخطبة الثانية:

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلهِ المستكملين الشُّرفا.



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

⁶ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



أما بعد: الشَّرطُ الثَّالثُ: أَنْ يَقْطَعَ الْخُلْقُومَ، وَالمرِيءَ عِندَ الذَّبحِ.

الحُلْقُومُ: هُوَ مَجْرَى النَّفَسِ.

المرِيءُ: مَحْرَى الطَّعَامِ، وَالشَّرَابِ مِنَ الحَلْقِ.

الرابعُ: أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللهِ عندَ الذَّبحِ، فَإِنْ تَرَكَ التَّسمِيةَ عَمْدًا لَمْ تَحِلَّ فَإِنْ تَرَكَ التَّسمِيةَ عَمْدًا لَمْ تَحِلَّ فَإِينَهُ وَإِنَّهُ وَإِنَّهُ لَبِيحَتُهُ. لِقَوْلِهِ -تَعَالَى-: (وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكُرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِينَةُ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ) [الأنعام: ١٢١]، والفِسْقُ: الحَرَامُ. [١٨]

وَرَوَى البُحَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ رَافِعِ بْنِ حَدِيجٍ -رضي الله عنه - أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوهُ".[٩٩]

وَمَنْ تَرَكَ التَّسميةَ سَهْوًا فإِنَّ ذبيحتَهُ حَلالٌ. روَى ابنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما - عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم - قَالَ: "إِنَّ الله وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ".[٢٠]

info@khutabaa.com



ص.ب 156528 اثرياض 11788 🔯

⁽ + 966 555 33 222 4



المحور الثالث: آداب الذبح:

اعلموا أيها الإحوة المؤمنون أن دين الإسلام دين رحمة جاء لنشر الرحمة بين الخلق جميعًا حتى شملت هذه الرحمة الحيوانات، ومن ذلك أن رسولنا العظيم -صلى الله عليه وسلم- حثنا على الرفق بالحيوان حتى عند الذبح، ومن ذلك: أنه يستحب أن يكون الذبح بآلة حادة لا تؤلم البهيمة عند ذبحها.

كما يستحب سَتر السكين عن البهيمة عند حدِّها فلا تراها إلا عند الذبح. روى مسلمٌ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ -رضي الله عنه- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ عنه وسلم-: "إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، اللهِ عليه وسلم-: "إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَة، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ فَإِذَا فَتَلْتُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ". [٢١]

ويستحب نحر الإبل، وذبح غيرها؛ لأن النحر للإبل أيسر من الذبح، والذبح لباقي البهائم أيسر من النحر. والنحر يكون حال قيام الإبل وهي



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕

⁶ + 966 555 33 222 4

info@khutabaa.com



معقولة يدها اليسرى، والذبح يكون حال اضطحاع البهيمة. ويكره ذبح البهيمة أمام بهيمة أخرى؛ لأن فيه تعذيبا للبهيمة الأخرى.

ويستحب التكبير قبل الذبح، وبعد التسمية. رَوَى البُحَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنْسٍ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: "ضَحَّى النَّبِيُّ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ [٢٦] أَمْلَحَيْنِ [٢٦] أَقْرَنَيْنِ، [٣٣] ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ، وَسَمَّى وَكَبَّرَ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا [٢٤]". [٣٥]

الدعاء...

اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفَع، ومن قلب لا يخشَع، ومن نفس لا تشبَع، ومن دعوة لا يُستجاب لها.

اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجُبن، والبخل، والهرَم، وعذاب القبر.

اللهم ارزُقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.



ص.ب 156528 الرياض 11788 🔯

 ^{+ 966 555 33 222 4}

info@khutabaa.com



اللهم اهدِنا، وسددنا.

اللهم إنا نسألك الهدى والسداد.

اللهم آتِ نفوسنا تقواها، وزكِّها أنت خيرُ من زكاها، أنت وليُّها ومولاها. اللهم إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحوِّل عافيتك، وفجاءة نِقمتك، وجميع سخطك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

- [۱] انظر: «كشاف القناع» (۱۱/ ۲۸۱).
- [٢] الخبيثة: الخبيث في كلام العرب المكروه من قول، أو فعل، أو مال، أو طعام، أو شراب، أو شخص.
 - [٣] صحيح: رواه مسلم (٥٦٥).
 - [٤] صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٣).
 - [٥] متفق عليه: رواه البخاري (٢١٥)، ومسلم (١٩٤١).
 - [٦] متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٨٠)، ومسلم (١٩٣٢).
 - [۷] صحيح: رواه مسلم (۱۹۳٤).
- [٨]الغُرَابُ الأَبْقَعُ: هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ وَبَطْنِهِ بَيَاضٌ؛ [انظر: «النبيان فيما يحل ويحرم من الحيوان»، صـ (٢٨٢)].



- ص.ب 156528 الرياض 11788 🔕
- + 966 555 33 222 4
- info@khutabaa.com



- [٩] متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٤) بدون قوله: «الحِلِّ»، ومسلم (١١٩٨).
- [١٠] متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٤) بدون قوله: «الحِلِّ»، ومسلم (١١٩٨).
- [١١] الصُّرَدُ: طَائِرٌ ضَحْمُ الرَّأْسِ أَبْيَضُ البَطْنِ أَحْضَرُ الظَّهْرِ؛ [انظر: «التبيان فيما يحل ويحرم من الحيوان»، صـ (٢٤٨)].
 - [١٢] صحيح: رواه أبو داود (٥٢٦٩)، وابن ماجه (٣٢٢٣)، وصححه الألباني.
 - [۱۳] انظر: «كشاف القناع» (۱۱/ ۲۸۹)، و «التبيان» صد (۲۲، ۲۷۱).
 - [١٤] صحيح: رواه البخاري (٧/ ٩٢) معلقا بصيغة الجزم.
 - [۱۵] انظر: «صحيح البخاري» (۷/ ۱۲۰).
 - [١٦] متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨).
 - [۱۷] صحيح: رواه مسلم (١٩٥٥).
 - [۱۸] انظر: «تفسير الطبري» (۱۲/۲۷).
 - [١٩] متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨).
 - [٢٠] صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.
 - [۲۱] صحيح: رواه مسلم (١٩٥٥).
 - [٢٢] أملحين: الأملح هو الأبيض الخالص البياض، وقيل: هو الأبيض ويشوبه شيء من السواد.
 - [٢٣] أقرنين: أي لكل واحد منهما قرنان حسنان.
 - [٢٤] صفاحهما: أي صفحة العنق، وهي جانبه وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن؛ لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح، أو تؤذيه.
 - [۲٥] متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٥)، ومسلم (١٩٦٦).





